

شرح أصول الكافي

[205] 12 - عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له بأي شيء يعلم المؤمن بأنه مؤمن؟ قال: بالتسليم والرضا فيما ورد عليه من سرور أو سخط. * الشرح قوله (بأي شيء يعلم المؤمن بأنه مؤمن) لعل المراد بالمؤمن المؤمن الكامل وله علامات أقواها التسليم في حكمه وتلقيه بالقبول ظاهرا وباطنا والرضا بكل ما ورد عليه مما يوجب السرور أو السخط ويوافق الطبع أو يخالفه. قال المحقق الطوسي في أوصاف الأشراف نقل إن واحد من أهل الرضاء مضى له سبعون سنة ولم يقل ليت كان ذاك وليت لم يكن هذا وسئل أي أثر بلغك من الرضاء قال بلغني شائبة من الرضاء وريح منه ومع ذلك لو جعلني صراط جهنم ومر على الخلايق كلهم ودخلوا الجنة ثم أدخلني وحدي في النار لم يخطر ببالي لم كان حظي هذا وحظ غيري ذاك. * الأصل 13 - عنه، عن أبيه، عن ابن سنان، عن الحسين بن المختار، عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لم يكن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول لشئ قد مضى: لو كان غيره. * الشرح قوله (لم يكن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول لشئ قد مضى لو كان غيره) روى مسلم عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: وأن أصابك شئ فلا تقل لو أني فعلت كذا لم يصبنى كذا فإن " لو " تفتح عمل الشيطان " (1) ينبغي للمؤمن من أن يطلب من طريق أحله ما ينتفع به في أمر دنياه وآخرته الذي يصون به دينه وعياله ومروته وعرضه، ولا يعجز في تحصيل ذلك ويتكل على القدر فينسب إلى التفريط شرعا وعادة ومع الطلب فلا بد من الاستعانة بالله واللجأ إليه، وبسلوك هاتين الطريقتين يحصل خير الدارين. ثم إن أصابة شئ بعد ذلك ينبغي له التسليم والرضا بقضاء الله وترك أن يقول لو أننى فعلت كذا لم يصبنى كذا، فإنه يجر إلى وسوسة الشيطان، وأن التدبير يسبق القدر، وقال الأبي في كتاب أكمال الأكمال وألحق الشاطبي بلو " ليت " وهو كذلك إذا أريد بليت الندم والتأسف على عدم فعل ما لو فعله لم يصبه. أي تمنى لو فعل ذلك، وقال عياض النهي عن هذا القول مختص بالماضي لأن النهي إنما هو عن دعوى رد القدر بعد وقوعه. وأما مستقبل فيجوز فيه ذلك، ومنه قوله (عليه السلام) " لو لا أن أشق على امتي لامرتهم بالسؤال عند كل صلاة " لأنه مستقبل لا اعتراض فيه

1 - صحيح مسلم ج 8 ص 56 بادنئ اختلاف في

اللفظ. (*)